7895- حكم أخذ الزوجة من مال زوجها بدون علمه - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم من اسئلة السائلة تقول اذا اخذت المرأة من مال زوجها بدون عينه رغم انها تطلبه فلا يستجيب والان وقد تابت الى الله والحمد لله ماذا يلزمها؟ هل يجب الاستئذان منه؟ يجب الاستئذان من الزوج اذا ارادت - 00:00:00

ان تاخذ من ماله الا اذا كان مقصرا عليها في نفقتها ومعونتها او معونة اولادها وطلبت منه فلم يعطها ما يكفيها او يكفي اولادها عليها ان تأخذ قدر الكفاية لها ولاولادها. لان هند - 00:00:20

عتبة رضي الله عنها قال للنبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وولدي فقال لها صلى الله عليه وسلم خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف. فاذا كان الرجل الزوج مقصرا انها - 00:00:40

واجبة وطلبت منه شفايتها او كفاية اولادها ولم يمتثل وظهرت بماله فانها تأخذ قدر كفايتها ولا تزد على ذلك. فان كان الذي اخذته من هذا النوع قد ارتفايتها فليس عليها شيء. اما ان كانت - 00:01:00

زيادة على كفايتها فلا بد ان تطلب المسامحة من الزوج او ترد عليه المبلغ الذي اخذته من ماله اذا لم يسمع - 00:01:20